

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٤٢٩ لسنة ١٩٨٤

بتنظيم وزارة التخطيط والتعاون الدولى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٣١ لسنة ١٩٦٠ بإنشاء معهد التخطيط القومى ؛

وعلى القانون رقم ٧٠ لسنة ١٩٧٣ بشأن إعداد الخطة العامة للدولة ومتابعة تنفيذها  
المعدل بالقانون رقم ٥١ لسنة ١٩٧٥ ؛

وعلى القانون رقم ١١٩ لسنة ١٩٨٠ بإنشاء بنك الاستثمار القومى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٩١٥ لسنة ١٩٦٤ بإنشاء الجهاز المركزى للتعبئة  
العامة والإحصاء ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ١٩٧٨ بتنظيم وزارة التخطيط ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٨١ لسنة ١٩٨٤ بإعادة تشكيل الوزارة ؛

قرر :

( المادة الأولى )

تتولى وزارة التخطيط والتعاون الدولى مهمة إعداد التخطيط الشامل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية ومتابعة تنفيذ الخطة ، ودعم وتشجيع وتتمية الاستثمارات فى جمهورية مصر العربية بوجه عام سواء كانت وطنية أو عربية أو أجنبية أو مشتركة ، والعمل على تنظيم وتتمية وتدعيم العلاقات الاقتصادية وتحقيق أهدافها بين مصر والدول الأخرى ومع هيئات ومنظمات التمويل الدولية والاقليمية .

( المادة الثانية )

مُخَصَّصَ الوزارة فى سبيل تحقيق أغراضها بما يأتى :

أولا - فى مجال التخطيط :

× × تلقى اقتراحات الوزارات بقطاعات الإنتاج والخدمات والمحافظات بشأن إعداد التخطيط الشامل للتنمية الاقتصادية والاجتماعية .

× × اقتراح مدد من استراتيجيات التنمية البديلة القادرة على تحقيق الأهداف القومية بعيدة المدى لتختار منها السلطات السياسية العليا أنسبها للتطبيق فى ظل الأوضاع العامة القائمة والمتوقعة .

× × وضع خطة متوسطة الأجل - فى إطار الاستراتيجية المختارة - تقوم على رسم أهداف واضحة محددة بحيث تشمل جميع أوجه النشاط الاقتصادى والاجتماعى وتنظيم طاقات المجتمع الإنتاجية والخدمية والاستثمارية والاستهلاكية فى النطاق الداخلى وفى علاقاته بالمجتمع الدولى ، يراعى فيها ما هو واجب من توازن بشرى وعينى ومالى على كل من المستوى القومى والمستوى الإقليمى وما يستلزمه ذلك من إجراء الدراسة والتقييم اللازمين للسياسات والإجراءات التنظيمية والمشروعات الكفيلة بتحقيق تلك الأهداف .

× × تقييم الخطة المتوسطة الأجل إلى خطط سنوية تأخذ فى الاعتبار أوضاع الهيكل الاقتصادى القائمة وقت إعدادها .

× × تقييم المشروعات الاستثمارية المقترحة والعمل على توفير مقترحات تنفيذها المادية والبشرية والتمويلية .

× × دراسة كل ما يتعلق بالقطاع الخاص الوطنى والتعاونى والأجنبى والمشارك وتوفير البيانات والمعلومات المتعلقة به ضمانا لتنفيذ دوره فى التنمية على ضوء ما يسفر عنه التقييم والاتفاقات الدولية والقروض الأجنبية .

- × × متابعة تنفيذ الخطط السنوية للاستثمار والإنتاج دوريا في المواعيد التي يحددها وزير التخطيط وفي نهاية كل سنة مالية وتقييم ما تحقق من إنجازات وما حدث من انحرافات وما روجه من مشكلات واختناقات خلال التنفيذ واقتراح الإجراءات الواجب اتخاذها للملافاة هذه المشكلات والضمان تحقيق أهداف الخطط السنوية والمتوسطة الأجل .
- × × العمل على تطوير أساليب التخطيط والبيانات التخطيطية والمتابعة لتنمى مع أحدث الأساليب العلمية .
- × × إجراء مسح عام اقتصادى واجتماعى لمتابعة التطور فى الاقتصاد القومى والإمكانيات المتاحة للتنمية .
- × × متابعة التطور العلمى والتكنولوجيا على المستوى العالمى وتقدير ما يترتب عليه من آثار مباشرة وغير مباشرة على أساليب وأدوات الإنتاج واستخداماتها حاليا ومستقبلا .
- × × اقتراح السياسات المختلفة المناسبة لضمان تنفيذ الخطة وتحقيق أهدافها الاقتصادية والاجتماعية .
- × × اقتراح مشروعات القوانين والقرارات والإجراءات التنظيمية اللازمة لتنفيذ السياسات المقترحة فى مجال التخطيط والمتابعة .
- × × التخطيط لأوجه النشاط المختلفة فى مجالات الاستثمار والتعاون الدولى ومتابعتها وذلك فى إطار السياسة العامة للدولة .
- × × اقتراح السياسة العامة للدولة فى مجال التعاون الاقتصادى الدولى سواء مع الدول العربية أو الأجنبية أو هيئات ومنظمات التمويل الدولية والاقليمية بما يكفل تحقيق التنمية الاقتصادية وتحقيق رماية وتنمية المصالح الاقتصادية بها .
- × × متابعة استخدامات القروض والمنح الخارجية مع الجهات المستخدمة والمناحة وإعداد تقارير دورية عن موقف الاستخدام .

× × دراسة المشروعات المقدمة من الوزارات المختلفة فى مجالات التعاون الاقتصادى والمعونات الفنية والاقتصادية .

ثانياً - فى مجال التعاون الدولى :

العمل على تنظيم وتنمية وتدعيم العلاقات الاقتصادية وتحقيق أهدافها بين جمهورية مصر العربية والدول العربية وهيئات ومنظمات التمويل الدولية والاقليمية .

وفى سبيل تحقيق ذلك تمارس الوزارة الاختصاصات الآتية :

× × إعداد وعقد الاتفاقيات الثنائية والاقليمية والدولية فى مجال التعاون الاقتصادى الدولى والمساعدات الفنية واستيفاء إجراءات التصديق عليها ومتابعة تنفيذ هذه الاتفاقيات سواء مع الحكومات أو مع الهيئات والمنظمات الدولية والاقليمية .

× × إعداد وعقد اتفاقيات القروض والتسهيلات والضمانات المالية والمساعدات واتفاقيات إعادة جدولة الديون مع الحكومات الأجنبية والهيئات التابعة لها واستيفاء إجراءات التصديق عليها ومتابعة تنفيذها .

× × إعداد وعقد اتفاقيات ضمان الاستثمار مع الحكومات العربية والأجنبية .

× × تمثيل جمهورية مصر العربية والإشراف والتوجيه والمتابعة بالنسبة لعلاقات مصر مع كافة هيئات ومنظمات ومؤسسات التمويل الدولية والاقليمية وهيئات ضمان الاستثمار ومع المنظمات الدولية والاقليمية والوطنية المختصة بالمعونات الاقتصادية .

× × إعداد مشروعات القوانين والقرارات المتعلقة بتحقيق أهداف الوزارة فى مجال التعاون الدولى .

( المادة الثالثة )

تتكون وزارة التخطيط والتعاون الدولي من القطاعات الآتية :

فرع ( ١ ) الديوان العام :

١ - قطاع إعداد الخطة القومية والتمويل ويتبعه :

× × الإدارة المركزية لإعداد الخطة القومية والتمويل .

× × الإدارة المركزية للاستثمار .

٢ - قطاع المتابعة والموازنات التخطيطية ويتبعه :

× × الإدارة المركزية للمتابعة .

× × الإدارة المركزية للموازنات التخطيطية والحسابات القومية .

٣ - قطاع الأسعار والاستهلاك ويتبعه :

× × الإدارة المركزية للسياسات والتنبؤات السعرية والتكاليف .

× × الإدارة المركزية للسياسات وبحوث الاستهلاك .

٤ - قطاع الانتاج السلعي ويتبعه :

× × الادارة المركزية للزراعة والرى واستصلاح الاراضى .

× × الادارة المركزية للبتروى والتعدين والصناعات التحويلية .

٥ - قطاع البنية الأساسية ويتبعه :

× × الإدارة المركزية للكهرباء .

× × الإدارة المركزية للتشييد والإسكان والمرافق .

٦ - قطاع النقل والاتصالات والتجارة ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للنقل والاتصالات .
- × × الإدارة المركزية للتجارة .

٧ - قطاع التعليم والتدريب والموازنات البشرية ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للتعليم والتدريب .
- × × الإدارة المركزية للموازنات البشرية والسكان .

٨ - قطاع الخدمات الصحية والاجتماعية والرئاسية ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للخدمات الصحية والاجتماعية .
- × × الإدارة المركزية للخدمات الرئاسية .

٩ - قطاع التخطيط الاقليمي ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للتخطيط الاقليمي والمحليات .
- × × هيئات التخطيط الاقليمي ( القاهرة الكبرى ، الاسكندرية ، الدلتا ، قناة السويس ، مطروح ، شمال الصعيد ، أسيوط ، جنوب الصعيد) .

١٠ - قطاع مكتب الوزير ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية لشئون التخطيط والمجالس والتنظيمات السياسية .
- × × الإدارة المركزية لشئون التعاون الدولي والإعلام والعلاقات العامة .
- × × الإدارة المركزية للأجهزة الرقابية .

الإدارة المركزية للتنمية الإدارية .

الإدارة المركزية للشئون المالية والإدارية لديوان عام الوزارة .

فرع (٢) التعاون الدولي :

قطاع التعاون الدولي ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للتعاون مع أوروبا الشرقية .
- × × الإدارة المركزية للتعاون مع أوروبا الغربية .

قطاع التعاون الأمريكي ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للمنع .
- × × الإدارة المركزية للقروض .

قطاع التعاون العربي الافريقي ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للتعاون العربي .
- × × الإدارة المركزية للتعاون الافريقي .

قطاع التعاون الآسيوي والاسترالي وكندا وأمريكا اللاتينية ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية للتعاون الآسيوي والاسترالي .
- × × الإدارة المركزية للتعاون مع كندا وأمريكا اللاتينية .

قطاع هيئات ومنظمات التمويل الدولية والاقليمية ويتبعه :

- × × الإدارة المركزية لمنظمات التمويل الدولية .
- × × الإدارة المركزية لمنظمات التمويل الاقليمية .

- الإدارة المركزية للتنمية الإدارية والشؤون المالية والإدارية لشؤون التعاون الدولي .

( المادة الرابعة )

يتبع وزير التخطيط والتعاون الدولى :

- × × معهد التخطيط القومى .
- × × الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء .
- × × بنك الاستثمار القومى .

( المادة الخامسة )

يحل وزير التخطيط والتعاون الدولى محل وزير شئون الاستثمار والتعاون الدولى وذلك بالنسبة للاختصاصات التى نقلت إلى وزارة التخطيط والتعاون الدولى .

( المادة السادسة )

يصدر وزير التخطيط والتعاون الدولى القرارات اللازمة بتحديد اختصاصات القطاعات التابعة للوزارة ومختلف الوحدات التنظيمية الأخرى وإنشاء ما يتبعها من مستويات تنظيمية ، وتنظيم سير العمل بها بعد أخذ رأى الجهاز المركزى للتنظيم والإدارة .

( المادة السابعة )

يلغى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٢١ لسنة ١٩٧٨ ، كما يلغى كل حكم يخالف أحكام هذا القرار .

( المادة الثامنة )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ٢٠

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ صفر سنة ١٤٠٥ ( ٢٠ نوفمبر سنة ١٩٨٤ )